



Date : _____

Ref. : _____

التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٦ / ١٢

الرقم : _____

قرار وزاري رقم (١٩٦) لسنة 2020

وزير الدولة لشؤون الخدمات :

بعد الإطلاع على :

- المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى المرسوم الأميري الصادر في 4 أبريل 1979 بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى المرسوم الأميري الصادر في 12 أغسطس 1986 بشأن اختصاصات وزارة المواصلات.
- وعلى المرسوم الأميري رقم 36 لسنة 1960 بشأن قانون السفن الصغيرة الكويتي.
- وعلى القانون رقم 50 لسنة 1996 بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم 36 لسنة 1960 بشأن قانون السفن الصغيرة الكويتي.
- وعلى قرار مجلس الوزراء المؤقت المتخذ في اجتماعه المنعقد بتاريخ 11 مارس 2020 بشأن التدابير اللازمة للحد من فايروس كورونا المستجد COVID - 19.
- وعلى القرار الوزاري رقم 165 لسنة 2020 بشأن الاعفاء من الغرامات المقررة بالمرسوم الأميري رقم 36 لسنة 1960.
- وعلى القرار الوزاري رقم 167 لسنة 2020 بشأن تمديد العمل بأحكام القرار الوزاري رقم 165 لسنة 2020.
- وعلى تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم 13 لسنة 2020 بشأن دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل المعتمد من مجلس الوزراء المؤقت.
- ولما تقتضيه المصلحة العامة من اتخاذ التدابير اللازمة للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد COVID-19.

قرر

مادة أولى: تمديد اعفاء كل من تحل عليه أي من الغرامات بسبب عدم تجديد أي ترخيص أو شهادة تسجيل أو غيرها من الإجراءات المقررة بالمرسوم الأميري رقم 36 لسنة 1960 بقانون السفن الصغيرة الكويتي والقرارات المكملة والمتممة له من تاريخ 12 مارس 2020 وحتى 12 سبتمبر 2020 مع الإلتزام بتجديد وثائق التأمين اللازمة في مواعيدها المقررة.



Date : _____

التاريخ : ٢٠٢٠ / ٦ / ٢٣

Ref. : _____

الرقم : ١٩٦ - ٢٠٢٠

مادة ثانية: تعفى السفن الصغيرة ومائي حكمها - التي انتهت شهاداتها من تاريخ ١٢ مارس ٢٠٢٠ - من فحص المعاينة وذلك حتى تاريخ ١٢ سبتمبر ٢٠٢٠ مع الالتزام بتقديم وثيقة تأمين سارية المفعول خلال الفترة المقررة.

مادة ثالثة: يبلغ قرارنا هذا من يلزم لتنفيذه ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره.

مبارك سالم الحريص
سالم الحريص

وزير الدولة لشئون الخدمات
ووزير الدولة لشئون مجلس الأمة